

(١٤٦٦)

الدينار والدنانير
في الأحاديث والآثار

د/ يوسف بن حمود الحوشان

١٤٤٦هـ

نسخة أولية من غير ترتيب او مراجعة

ومتاح لكل أحد الاستفادة منها

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله اما بعد

فهذه نصوص جمعت باستخدام برنامج شاملة وورد من برمجيات الدكتور سعود العقيل بواسطة المكتبة الشاملة

معتمدة على توظيف الكلمة المفتاحية وتوفير النصوص للباحثين لتحريرها والاستفادة منها وهي مشاعة لمن يستفيد منها

وسيتبعها نصوص أخرى يسر الله نشرها والله الموفق

يوسف بن حمود الحوشان

yhoshan@gmail.com

تليجرام https://t.me/dralhoshan

WWW.NSOOOS.COM

"٢٦٠٩- إذا كان فى آخر الزمان لا بد للناس فيها من الدراهم والدنانير يقيم الرجل بها دينه ودنياه (الطبرانى عن
المقدام بن معد يكرب)
أخرجه الطبرانى (٢٧٩/٢٠ رقم ٦٦٠) قال الهيثمى (٦٥/٤) : ومدار طرقه كلها على أبى بكر بن أبى مريم وقد اختلط .
وللحديث أطراف أخرى منها : "يأتى على الناس زمان" .
٢٦١٠- إذا كان فى الأرض خليفتان فاقتلوا أحدهما (الطبرانى عن معاوية)
أخرجه الطبرانى (٣١٤/١٩ ، رقم ٧١٠) . وأخرجه أيضا : الطبرانى فى الأوسط (١٦٩/٤ ، رقم ٣٨٨٥) . قال الهيثمى
(١٩٨/٥) : رجاله ثقات .
٢٦١١- إذا كان فى وسط الصلاة أو حين انقضائها فابدءوا قبل التسليم فقولوا التحيات الطيبات والصلوات والسلام والملك لله ثم سلموا على النبيين ثم سلموا على أقاربكم وعلى أنفسكم (أبو داود ، والطبرانى ، والضياء ، والبيهقى عن سمرة بن جندب)." (١)

"أخرجه أيضا : أبو نعيم فى المعرفة (٢٧١٦/٥ ، رقم ٦٤٨٧) ، وابن منده فى المعرفة (١/٢٠٧/٢) ، والضياء فى المنتقى من مسموعاته بمرو (١/١٢٧) كما فى السلسلة الضعيفة للألبانى (٢٥٦/٦ ، رقم ٢٧٣٨) . قال المناوى (٤٧٠/١) : فيه مخلد بن جعفر جزم الذهبى بضعفه ، وفيه محمد بن حنيفة الواسطى قال فى الميزان : قال الدارقطنى : غير قوى ، وأحمد بن الفرج أورده الذهبى فى الضعفاء .
٣١٠٧ - أربعة دنانير دينار أعطيته مسكينا ودينار أعطيته فى رقبة ودينار أنفقته فى سبيل الله ودينار أنفقته على أهلك أفضلها الذى أنفقته على أهلك (البخارى فى الأدب عن أبى هريرة)
أخرجه البخارى فى الأدب المفرد (٢٦٣/١ ، رقم ٧٥١) .
وللحديث أطراف أخرى منها : "دينار أنفقته فى سبيل الله" ، "دينار أنفقته على نفسك" .." (٢)

"أخرجه الحاكم (١٢٠/٢ ، رقم ٢٥٢٣) ، والبيهقى (٢٩/٩ ، رقم ١٧٦٢٥) ، وفى الحديث أن يعلى بن أمية رضى الله عنه قال : كان النبى - صلى الله عليه وسلم - يبعثنى فى سراياه ، فبعثنى ذات

---

(١) جامع الأحاديث، ٤٧٨/٣

(٢) جامع الأحاديث، ٢٣٢/٤

يوم ، وكان رجل يركب ، فقلت له : ارحل ، فقال : ما أنا بخارج معك قلت : لم ؟ قال : حتى تجعل لى ثلاثة دنانير قلت : الآن حين ودعت النبى - صلى الله عليه وسلم - ما أنا براجع إليه ارحل ولك ثلاثة دنانير ، فلما رجعت من غزاتى ذكرت ذلك للنبى - صلى الله عليه وسلم - ... فذكره .

٣٧٣٥ - أعطوا أجره ما دام فى رشحه (الضياء عن عمر)

أخرجه الضياء (١/١٨٢ ، رقم ٩٠) .

٣٧٣٦ - أعطوا أعينكم حظها من العبادة النظر فى المصحف والتفكر فيه والاعتبار عند عجائبه (ابن أبى الدنيا فى التفكر ، والحكيم ، وأبو الشيخ فى العظمة ، والبيهقى فى شعب الإيمان وضعف عن أبى سعيد)." (١)

"٣٩٩٢ - أفضل الدعاء لا إله إلا الله وأفضل الذكر الحمد لله (ابن عدى ، والبيهقى فى شعب الإيمان ، وابن النجار عن جابر)

أخرجه البيهقى فى شعب الإيمان (٤/٩٠ ، رقم ٤٣٧١) ، وابن النجار فى ذيل تاريخ بغداد (٣/٢٥) .

٣٩٩٣ - أفضل الدعاء يوم عرفة وأفضل ما قلت أنا والنبيون من قبلى لا إله إلا الله وحده لا شريك له (مالك ، والبيهقى عن طلحة بن عبيد الله بن كريز مرسلا)

أخرجه مالك (١/٢١٤ ، رقم ٥٠٠) ، والبيهقى (٥/١١٧ ، رقم ٩٢٥٦) وقال : هذا مرسل وقد روى عن مالك بإسناد آخر موصولا ووصله ضعيف .

٣٩٩٤ - أفضل الدنانير دينار ينفقه الرجل على عياله ودينار ينفقه الرجل على دابته فى سبيل الله ودينار ينفقه الرجل على أصحابه فى سبيل الله (الطيالسى ، وأحمد ، ومسلم ، والترمذى ، والنسائى ، وابن ماجه ، وابن حبان عن ثوبان)." (٢)

"٤٤٢٧ - ألا أخبركم بخمس دنانير أفضلها وأخسها أفضلها دينار أنفقته على والديك ودينار أنفقته على نفسك وعيالك ودينار أنفقته على ذى قرابتك وأخسها وأقلها أجرا دينار أنفقته فى سبيل الله (الديلمى عن أنس)

أخرجه الديلمى (١/١٣١ ، رقم ٤٦٢) .

ومن غريب الحديث : "أخسها" : أقلها فضلا .

---

(١) جامع الأحاديث، ٥/٥٩

(٢) جامع الأحاديث، ٥/٢٠٥

٤٤٢٨ - ألا أخبركم بخيار أمرائكم وشرارهم خيارهم الذين تحبونهم ويحبونكم وتدعون لهم ويدعون لكم وشرار أمرائكم الذين تبغضونهم ويبغضونكم وتلعنونهم ويلعنوكم (الترمذى - غريب – وأبو يعلى عن عمر)

أخرجه الترمذى (٥٢٨/٤ ، رقم ٢٢٦٤) وقال : حسن غريب . وأبو يعلى (١٤٨/١ ، رقم ١٦١) .

٤٤٢٩ - ألا أخبركم بخيار عمالكم وشرارهم خيارهم لكم من تحبونه ويحبكم وتدعون الله لهم ويدعون الله لكم وشرارهم شرارهم لكم من تبغضونهم ويبغضونكم وتدعون الله عليهم ويدعون الله عليكم قالوا أفلا نقاتلهم يا رسول الله قال لا دعوهم ما صاموا وصلوا (الطبرانى عن عقبة بن عامر)." (١)

"٩٩٦٦ - أيما عبد جاءته موعظة من الله فى دينه فإنها نعمة من الله سبقت إليه فإن قبلها بشكر وإلا كانت حجة من الله عليه ليزداد بها إثما ويزداد الله عليه بها سخطا (ابن عساكر ، وابن النجار عن عطية بن قيس)

أخرجه ابن عساكر (٢٠٢/١٥) .

٩٩٦٧ - أيما عبد قال لا إله إلا الله الكريم الحليم سبحان الله رب العرش العظيم والحمد لله رب العالمين حق على الله أن يحرمه على النار (الديلمى عن على)

أخرجه الديلمى (٣٥٠/١ ، رقم ١٤٠١) .

٩٩٦٨ - أيما عبد كاتب على مائة دينار فأداها إلا عشرة دنانير فهو عبد (أحمد ، وأبو داود ، وابن ماجه ، والحاكم ، والبيهقى عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده)." (٢)

"١١٢٩٤- ثلاثة نفر كان لأحدهم عشرة دنانير فتصدق منها بدينار وكان لآخر عشرة أواق فتصدق منها بأوقية وآخر كان له مائة أوقية فتصدق بعشرة أواق هم فى الأجر سواء كل قد تصدق بعشر ماله (الطبرانى عن أبى مالك الأشعرى)

أخرجه الطبرانى (٢٩٢/٣ ، رقم ٣٤٣٩) ، قال الهيثمى (١١١/٣) : فيه محمد بن إسماعيل بن عياش وفيه ضعف . وأخرجه أيضا : الطبرانى فى الشاميين (٢ : ٤٤١ ، رقم ١٦٦٢)

١١٢٩٥- ثلاثة هم حداث الله يوم القيامة رجل لم يمش بين اثنين بمراء قط ورجل لم يحدث نفسه بزنا قط ورجل لم يخلط كسبه بربا قط (أبو نعيم فى الحلية ، وابن عساكر عن أنس)

أخرجه أبو نعيم فى الحلية (٢٦٣/٣) ، وابن عساكر(٨١/٦٢) . وأخرجه أيضا : الديلمى (١٠١/٢ ، رقم

---

(١) جامع الأحاديث، ٤٢٨/٥

(٢) جامع الأحاديث، ٤٣٠/١٠

٢٥٣٤) .

ومن غريب الحديث : "حداث الله" : أى يكلمهم ويكلمونه فى الموقف .." [(١)]

"أخرجه الخطيب (٩/٣٣٠) . قال المناوى (٣/٥٤٣) : فيه صالح الترمذى ، أورده الذهبى فى الضعفاء وقال : قال ابن حبان : لا يحل كتب حديثه . ونوح بن أبى مريم قال أعنى الذهبى : تركوه . والحديث موضوع كما قال الحافظ أحمد الغمارى فى المغير (ص ٤٨) ، والقارى فى المصنوع (ص ١٠١ ، رقم ١٣٣) ، وفى الموضوعات الكبرى (ص ١٢٢ ، رقم ٤٦٩) .

١٢٤٢٣- الدنانير والدراهم خواتيم الله فى أرضه من جاء بخاتم مولاه قضيت حاجته (الطبرانى فى الأوسط عن أبى هريرة) [المناوى]

أخرجه الطبرانى فى الأوسط (٦/٣١٦ ، رقم ٦٥٠٧) . قال الهيثمى (٤/٦٥) : فيه أحمد بن محمد بن مالك بن أنس ، وهو ضعيف .

١٢٤٢٤- الدنيا حرام على أهل الآخرة والآخرة حرام على أهل الدنيا والدنيا والآخرة حرام على أهل الله (الديلمى عن ابن عباس)

أخرجه الديلمى (٢/٢٣٠ ، رقم ٣١١٠) . قال المناوى (٣/٥٤٤) : فيه جبلة بن سليمان أورده الذهبى فى الضعفاء ، وقـال ابن معين : ليس بثقة .." [(٢)]

"أخرجه الطبرانى فى الأوسط (٦/١٧٧ ، رقم ٦١٢٠) قال الهيثمى (١٠/٢٨٦) : فيه أشعث بن نزار ولم أعرفه وبقية رجاله وثقوا على ضعف فى بعضهم . وأخرجه أيضا : الديلمى (٢/٢٩٩ ، رقم ٣٣٦٤) .

١٢٩٣٧- الزهد فى زمانى هذا فى الدنانير والدراهم وليأتين على الناس زمان الزهد فى الناس أنفع لهم من الزهد فى الدنانير والدراهم (الديلمى عن ابن عباس)

[حرف السين]

١٢٩٣٨- سؤال الغنى شين فى وجهه إن أعطى قليلا فقليل وإن أعطى كثيرا فكثير (ابن النجار عن عمران بن حصين)

أخرجه أيضا : البزار (٩/٤٩ ، رقم ٣٥٧٢) ، والطبرانى (١٨/١٧٥ ، رقم ٤٠٠) .

---

(١) جامع الأحاديث، ١٢/١

(٢) جامع الأحاديث، ١٣/٦

١٢٩٣٩- سائل العلماء وخالل الحكماء وجالس الكبراء (الحكيم عن أبى جحيفة)
ذكره الحكيم (٤٢١/١) .
١٢٩٤٠- ساب الموتى كالمشرف على الهلكة (الطبرانى عن ابن عمرو)
أخرجه الطبرانى كما فى مجمع الزوائد (٧٦/٨) قال الهيثمى : رجاله رجال الصحيح . وأخرجه أيضا : هناد (٥٥٩/٢ ، رقم1 ١٦١) .." (١)

"١٤٧٥٦- فى أمتى قوم يقرءون القرآن ينثرونه نثر الدقل (أبو يعلى ، والرويانى ، والضياء عن جندب عن حذيفة)
ومن غريب الحديث : "الدقل" : هو ردىء التمر ويابسه .
١٤٧٥٧- فى أمتى كذابون ودجالون سبعة وعشرون منهم أربعة نسوة وإنى خاتم النبيين لا نبى بعدى (أحمد ، والطبرانى ، والضياء عن حذيفة)
أخرجه أحمد (٣٩٦/٥ ، رقم ٢٣٤٠٦) ، والطبرانى (١٦٩/٣ ، رقم ٣٠٢٦) . وأخرجه أيضا : أبو نعيم فى الحلية
(١٧٩/٤) .
١٤٧٥٨- فى الإبل صدقتها وفى الغنم صدقتها وفى البقر صدقتها وفى البر صدقتة ومن رفع دنانير أو دراهم أو تبرا أو فضة لا يعدها لغريم ولا ينفقها فى سبيل الله فهو كنز يكوى به يوم القيامة (ابن مردويه عن أبى هريرة . ابن أبى شيبة ، وأحمد ، والترمذى فى العلل ، والدارقطنى ، والحاكم ، وابن مردويه ، والبيهقى عن أبى ذر)
حديث أبى ذر : أخرجه ابن أبى شيبة (٤٢٨/٢ ، رقم ١٠٧٠٠) ، وأحمد (١٧٩/٥ ، رقم ٢15١٩٧) قال الهيثمى." (٢)

"أخرجه الحاكم (١٩٤/٢ ، رقم ٢٧٣١) وقال : صحيح على شرط الشيخين . قال المناوى (٥٤٠/٤) : قال الحاكم : صحيح على شرطهما ورده الذهبى بأنه خبر منكر .
١٥٣٩٤- القنطار اثنا عشرة ألف أوقية كل أوقية خير مما بين السماء والأرض (ابن ماجه ، وابن حبان عن أبى هريرة)

---

(١) جامع الأحاديث، ٢٠٥/١٣
(٢) جامع الأحاديث، ٤٧٢/١٤

أخرجه ابن ماجه (١٢٠٧/٢ ، رقم٣٦٦٠) قال البوصيرى (٩٨/٤) : هذا إسناد صحيح رجاله ثقات . وابن حبان

(٣١١/٦ ، رقم ٢٥٧٣) . وأخرجه أيضا : أحمد (٣٦٣/٢ ، رقم ٨٧٤٣) ، والديلمى (٢٣٦/٣ ، رقم ٤٦٩٨) .

١٥٣٩٥- القنطار مائة رطل والرطل اثنا عشر أوقية والأوقية سبع دنانير والدينار أربعة وعشرون قيراطا (الديلمى عن جابر وفيه الخليل بن مرة)

أخرجه الديلمى (٢٣٦/٣ ، رقم ٤٦٩٩) .

١٥٣٩٦- القود بالسيف والخطأ على العاقلة (الدارقطنى عن أبى سعيد)

أخرجه الدارقطنى (١٠٧/٣) .." (١)

"١٥٤٣٩- كان رجل ممن كان قبلكم يبايع بالأمانة فأتاه رجل فأخذ منه ألف دينار إلى أجل فحضر الأجل وقد خب البحر فأخذ خشبة فجعل فيها الدنانير ثم أتى البحر فقال اللهم إن فلانا بايعنى بالأمانة وقد خب البحر فأدها إليه ورمى بها فى البحر وأقبلت الخشبة ترفعها موجة وتضعها أخرى وخرج الرجل ليتوضأ لصلاة الغداة فجاءت الخشبة فصكت كعبه فأخذها ثم قال لأهله لا تحدثوا فيها حديثا حتى أصلى فأخذها فإذا فيها الدنانير فكتب وزنها عنده ثم لقى الرجل بعد زمان فقال ألست فلانا قال بلى قال ألست الذى بايعتك بالأمانة قال بلى قال فأين مالى قال اتزن ثم قال له يعلم الله لقد فعلت كذا وكذا قال قد أدى الله أمانتك فأى الرجلين أعظم أمانة الذى أداها ولو شاء لذهب بها أم الذى ردها ولو شاء أخذها (الخرائطى فى مكارم الأخلاق عن أبى هريرة)

أخرجه أيضا : الخطيب (٣١٣/٩) .." (٢)

"١٥٤٤٠- كان رجل من بنى إسرائيل لا يأتيه أحد يستسلفه شيئا إلا أسلف إياه بكفيل فأتاه رجل فقال أسلفنى ستمائة دينار فقال ائتنى بكفيل قال الله كفيلى قال رضيت فأعطاه ستمائة دينار وضرب له أجلا وخرج الرجل إلى البحر فلما جاء الأجل جعل الرجل يختلف إلى ساحل البحر يسأل عن الرجل فبينا هو كذلك إذ ألقى إليه البحر خشبة فأخذها فانطلق بها إلى منزله فكسرها فإذا فيها الدنانير ومعها كتاب إنى قد دفعت الدنانير إلى الكفيل ثم لم يلبث أن قدم الرجل فأتاه فقال الدنانير فقال انطلق حتى أدفعها

---

(١) جامع الأحاديث، ٢٣٤/١٥

(٢) جامع الأحاديث، ٢25/١٥

إليك فلما جاء بالدنانير ليدفعها إليه قال أما إن الكفيل قد أداها لى (ابن النجار عن أبى هريرة)
وللحديث أطراف أخرى منها : "كان رجل ممن كان قبلكم" .

١٥٤٤١- كان رجل يصلى فلما سجد أتاه رجل فوطئ على رقبته فقال الذى تحته والله لا يغفر الله لك أبدا فقال الله تألى على عبدى أن لا أغفر لعبدى فإنى قد غفرت له (الطبرانى عن ابن مسعود)." (١)

"حديث ابن عمر : أخرجه أحمد (٥/٢ ، رقم ٤٤٩٥) ، والبخارى (٨٤٨/٢ ، رقم ٢٢٧٨) ، ومسلم (١٤٥٩/٣ ، رقم ١٨٢٩) ، وأبو داود (١٣٠/٣ ، رقم ٢٩٢٨) ، والترمذى (٢٠٨/٤ ، رقم ١٧٠٥) ، وقال : حسن صحيح .

حديث عائشة : أخرجه الخطيب (٢٧٦/٥) .

حديث أبى موسى : أخرجه العقيلى (٤٩/١) .

١٥٧٥٥- كلكم فى الأجر سواء كلكم تصدق بعشر ماله (أحمد ، والبيهقى عن على)

أخرجه أحمد (١١٤/١ ، رقم ٩٢٥) ، والبيهقى (١٨٢/٤ ، رقم ٧٥٦٩) ، وفى الحديث أن ثلاثة نفر جاءوا إلى النبى - صلى الله عليه وسلم - فقال أحدهم : لى مائة أوقية فتصدقت بعشرة أواق . وقال الآخر : لى مائة دينار فتصدقت بعشرة دنانير . وقال الثالث : لى عشرة دنانير فتصدقت بدينار . فذكره .

١٥٧٥٦- كلكم مغفور له إلا صاحب الجمل الأحمر (الحاكم عن جابر)

أخرجه الحاكم (٩٣/٤ ، رقم ٦٩٨٤) . قال : صحيح على شرط مسلم .." (٢)

"أخرجه الحاكم (٥٠/٢ ، رقم ٢٢٨٥) ، وقال : صحيح على شرط مسلم . والبيهقى (٢٨٤/٥ ، رقم ١٠٢٩٣) . وأخرجه أيضا : الطيالسى (ص ٢٥٥ ، رقم ١٨٦٨) . وفى الحديث أن ابن عمر قال : كنت أبيع الإبل فى البقيع فأبيع بالدنانير وآخذ بالدراهم وأبيع بالدراهم وآخذ الدنانير فوقع فى نفسى من ذلك فأتيت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - وهو فى بيت حفصة أو قال حين خرج من بيت حفصة فقلت يا رسول الله رويدك أسألك إنى أبيع الإبل فى البقيع فأبيع بالدنانير وآخذ الدراهم وأبيع بالدراهم وآخذ الدنانير ... فذكره .

---

(١) جامع الأحاديث، ٢٥٣/١٥

(٢) جامع الأحاديث، ٣٨٢/١٥

١٦٠٠٦- لا بأس أن يقلب الرجل الجارية إذا أراد أن يشتريها وينظر إليها ما خلا عورتها وعورتها ما بين ركبتيها إلى مقعد إزارها (الطبرانى ، وابن عدى ، والبيهقى وضعفه عن ابن عباس)." (١)

"أخرجه ابن حبان (٥٠١/١١ ، رقم ٥١٠٢) . وأخرجه أيضا : البخارى (٩٣٨/٢ ، رقم ٢٥٠٧) ، والبزار (٢١٧/٨ ، رقم ٣٢٦٥) ، وأبو عوانة (٤٦١/٣ ، رقم ٥٦٩٢) ، والدارقطنى (٤٢/٣) .

١٦٥٦٣- لا تشوبوا اللبن للبيع إن رجلا جلب خمرا إلى قرية فشابها بالماء فأضعف أضعافا فاشترى قردا فركب البحر حتى إذا لجج ألهم الله القرد صرة الدنانير فأخذها فصعد الدقل وفتح الصرة وصاحبها ينظر إليه فأخذ دينارا فرمى به فى البحر ودينارا فى السفينة حتى قسمها نصفين (ابن عدى ، والبيهقى فى شعب الإيمان عن أبى هريرة)

أخرجه ابن عدى (٢٥٣/٣ ، ترجمة ٧٣٤ سليمان بن أرقم أبو معاذ الأنصارى) ، وقال : عامة ما يرويه لا يتابع عليه . البيهقى فى شعب الإيمان (٣٣٣/٤ ، رقم ٥٣٠٨) .

ومن غريب الحديث : "لا تشوبوا" : أى لا تخلطوا . "الدقل" : هو خشبة يوضع عليها شراع السفينة .." (٢)

"وللحديث أطراف أخرى منها : "لا يخلون رجل بامرأة" .

١٧٧١٤- لا يدخل مسجدنا هذا مشرك بعد عامنا هذا غير أهل الكتاب وخدمهم (أحمد عن جابر)

أخرجه أحمد (٣٣٩/٣ ، رقم ١٤٦٩٠) . قال الهيثمى (١٠/٤) : فيه أشعث بن سوار وفيه ضعف وقد وثق .

١٧٧١٥- لا يدخل هذا بيت قوم إلا أدخله الذل (البخارى عن أبى أمامة أنه رأى سكة وشيئا من آلة الحرث فقال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - ... فذكره)

أخرجه البخارى (٨١٧/٢ ، رقم ٢١٩٦) . وأخرجه أيضا : الطبرانى فى الأوسط (٣٧٦/٨ ، رقم ٨٩٢١) .

ومن غريب الحديث : "سكة" : أى دراهم ودنانير مضروبة .

---

(١) جامع الأحاديث، ٤٩١/١٥

(٢) جامع الأحاديث، ١٩٠/١٦

١٧٧١٦- لا يدع أحد طلب الولد فإن الرجل إذا مات وليس له ولد انقطع اسمه (الطبرانى عن حفصة)
أخرجه الطبرانى (٢١٠/٢٣ ، رقم ٣٦٩) . قال الهيثمى (٢٥٨/٤) : إسناده حسن .." (١)
"١٨٥٩٣- لك فى كل كبد حرى سقيتها أجر (الطبرانى عن سراقة بن مالك)
أخرجه الطبرانى (١٣٢/٧ ، رقم ٦٦٠٠) عن سراقة بن مالك أنه سأل رسول الله – صلى الله عليه وسلم – عن الضالة ترد على حوضه هل له فيها أجر إن أشبعها ؟ فذكره .
١٨٥٩٤- لك ما نويت يا زيد ولك ما أخذت يا معن (أحمد ، والبخارى عن معن بن يزيد قال : أخرج أبى **دنانير** يتصدق بها فوضعها عند رجل فى المسجد فجئت فأخذتها فقال : والله ما إياك أردت فخاصمته إلى رسول الله – صلى الله عليه وسلم – قال... فذكره)
أخرجه أحمد (٤٧٠/٣ ، رقم ٥٨٩٨) ، والبخارى (٥١٧/٢ ، رقم ١٣٥٦) .
١٨٥٩٥- لكل أمة أمين وأمين هذه الأمة أبو عبيدة بن الجراح (أبو نعيم فى فضائل الصحابة عن أبى بكر . الطبرانى ، وابن عساكر عن جابر بن عبد الله . الضياء عن خالد بن الوليد . الخطيب ، وابن عساكر عن أم سلمة)
حديث جابر : أخرجه الطبرانى (١١٠/٤ ، رقم ٣٨٢٥) ، وابن عساكر (٤٦٤/٢٥) .
حديث أم سلمة : أخرجه ابن عساكر (٤٦٥/٢٥) .." (٢)
"١٨٥٩٦- لكل أمة أمين وأميننا أيتها الأمة أبو عبيدة بن الجراح (البخارى ، ومسلم ، والنسائى ، وأبو يعلى ، وابن حبان عن أنس)
أخرجه البخارى (٢٦٤٩/٦ ، رقم ٦٨٢٨) ، ومسلم (١٨٨١/٤ ، رقم ٢٤١٩) ، والنسائى (٥٧/٥ ، رقم ٨١٩٩) ، وأبو يعلى (١٩٧/٥ ، رقم ٢٨١٥) ، وابن حبان (٤٦٢/١٥ ، رقم ٧٠٠١) .
١٨٥٩٧- لكل أمة حكيم وحكيم هذه الأمة أبو هريرة (الديلمى عن ابن عباس)
أخرجه الديلمى (٣٣٧/٣ ، رقم ٥٠١٥) .
١٨٥٩٨- لكل أمة عالم وعالم هذه الأمة عبد الله بن عمر ولكل نبى خليل وخليلى سعد بن معاذ (الديلمى عن ابن عباس)
١٨٥٩٩- لكل أمة عجل يعبدونه وعجل أمتى الدراهم **والدنانير** (الديلمى عن حذيفة)

---

(١) جامع الأحاديث، ١١٦/١٧
(٢) جامع الأحاديث، ٤٥٩/١٧

أخرجه الديلمى (٣٣٨/٣ ، رقم ٥٠١٩) .

١٨٦٠٠- لكل أمة مجوس وإن هؤلاء القدرية مجوس أمتى فإن مرضوا فلا تعودوهم وإن ماتوا فلا تشهدوهم ولا تصلوا عليهم (ابن عساكر عن أبى هريرة)

أخرجه ابن عساكر (٩٧/٣٧) .." (١)

"١٩٦٦٩- ما أجد لك من رخصة ولو يعلم هذا المتخلف عن الصلاة فى الجماعة ما لهذا الماشى إليها لأتاها ولو حبوا على يديه ورجليه (الطبرانى عن أبى أمامة)

أخرجه الطبرانى (٢٢٤/٨ ، رقم ٧٨٨٦) قال الهيثمى (٤٣/٢) : فيه على بن يزيد الألهانى عن القاسم ، وقد ضعفهما الجمهور ، واختلف فى الاحتجاج بهما .

١٩٦٧٠- ما أجد له فى غزوته هذه فى الدنيا والآخرة إلا دنانيره التى سمى (أبو داود ، والحاكم عن يعلى بن منية . الطبرانى عن عوف بن مالك)

حديث يعلى بن منية : أخرجه أبو داود (١٧/٣ ، رقم ٢٥٢٧) ، والحاكم (١٢٣/٢ ، رقم ٢٥٣٠) وقال : صحيح على شرطهما .

حديث عوف بن مالك : أخرجه الطبرانى كما فى مجمع الزوائد (٣٢٣/٥) قال الهيثمى : فيه بقية ، وقد صرح بالسماع .

١٩٦٧١- ما أحب أن أحدا تحول لى ذهبا يمكث عندى منه دينار فوق ثلاث إلا دينار أرصده لدين (البخارى عن أبى ذر)

أخرجه البخارى (٨٤١/٢ ، رقم ٢٢٥٨) .." (٢)

"٢٠١٥٠- ما ظن محمد بربه لو لقى الله وهذه الدنانير عنده (أحمد ، وهناد ، وابن عساكر عن عائشة)

أخرجه أحمد (٨٦/٦ ، رقم ٢٤٦٠٤) ، وهناد (٣٣٨/١) ، وابن عساكر (١٠٩/٤) .

٢٠١٥١- ما ظهر أهل بدعة قط إلا أظهر الله فيهم حجتهم على لسان من شاء من خلقه (الحاكم فى تاريخه عن ابن عباس)

أخرجه أيضا : الديلمى (٦٧/٤ ، رقم ٦٢٠٨) .

---

(١) جامع الأحـا ديث، ٤٦٠/١٧

(٢) جامع الأحاديث، ٣٨٢/١٨

٢٠١٥٢- ما ظهر فى قوم الربا والزنا إلا أحلوا بأنفسهم عقاب الله (أحمد ، وابن جرير عن ابن مسعود)

أخرجه أحمد (٤٠٢/١ ، رقم ٣٨٠٩) . وأخرجه أيضا : أبو يعلى (٣٩٦/٨ ، رقم ٤٩٨١) . قال الهيثمى (١١٨/٤) : إسناده جيد .

[ما مع العين]

٢٠١٥٣- ما عال مقتصد قط (الطبرانى عن ابن عباس)

أخرجه الطبرانى فى الكبير (١٢٣/١٢ ، رقم ١٢٦٥٦) . وأخرجه أيضا : فى الأوسط (١٥٢/٨ ، رقم ٨٢٤١) قال الهيثمى (٢٥٢/١٠) : رجاله وثقوا ، وفى بعضهم خلاف .

٢٠١٥٤- ما عال من اقتصد (أحمد ، والطبرانى عن ابن مسعود)." (١)

"أخرجه الطبرانى (٢٢١/١٢ ، رقم ١٢٩٤٥) وذكره أيضا : المناوى (١١/٦) وقال : فيه عمران بن تمام قال فى الميزان عن أبى حاتم أتى بخبر منكر ثم ساقه .

ومن غريب الحديث : "إكفاء الدين" : انقلابه وإماره وهنه . "الأمصار" : جمع المصر وهو البلد أى البلاد .

٢٤٢٢٤- من أكمل المؤمنين إيمانا أحسنهم خلقا وألطفهم بأهله (الحاكم عن عائشة)

أخرجه الحاكم (١١٩/١ رقم ١٧٣) وقال : رواة هذا الحديث عن آخرهم ثقات على شرط الشيخين .

وأخرجه أيضا : البيهقى فى شعب الإيمان (٢٣٢/٦ ، رقم ٧٩٨٣) .

وللحديث أطراف أخرى منها : "إن من أكمل" .

٢٤٢٢٥- من اقتراب الساعة إذا كثر خطباء منابركم وركن علماؤكم إلى ولاتكم فأحلوا لهم الحرام وحرموا عليهم الحلال فأفتوهم بما يشتهون ويعلم علماؤكم لتحلوا به دنانيركم ودراهمكم واتخذتم القرآن تجارة الحديث (الديلمى عن على)." (٢)

"٢٥٥٢٧- يا أبا ذر ما أحب لى أحدا ذهبا أمسى ثالثة وعندى منه دينار إلا دينارا أرصده لدين إلا أن أقول به فى عباد الله هكذا وهكذا وهكذا يا أبا ذر الأكثرون هم الأقلون إلا من قال هكذا وهكذا (أحمد ، والبخارى ، ومسلم ، وهناد ، وابن حبان عن أبى ذر)

أخرجه أحمد (١٥٢/٥ ، رقم ٢١٣٨٥) ، والبخارى (٢٣١٢/٥ ، رقم ٥٩١٣) ، ومسلم (٦٨٧/٢ ، رقم

---

(١) جامع الأحاديث، ٤٩/١٩

(٢) جامع الأحاديث، ٣٣/٢٢

٩٤) ، وهناد (٣٣٢/١ ، رقم ٦٠٦) ، وابن حبان (١١٨/٨ ، رقم ٣٣٢٦) .

٢٥٥٢٨- يا أبا ذر ما أحب لى مثل أحد ذهبا أنفقه كله إلا ثلاثة **دنانير** (أحمد ، والبخارى ، ومسلم ، وابن حبان عن أبى ذر)

أخرجه أحمد (١٦٠/٥ ، رقم ٢١٤٦٢) ، والبخارى (٥١٠/٢ ، رقم ١٣٤٢) ، ومسلم (٦٨٩/٢ ، رقم ٩٩٢) ، وابن حبان (٥١/٨ ، رقم ٣٢٥٩) .

٢٥٥٢٩- يا أبا رافع إن الصدقة حرام على محمد وعلى آل محمد وإن مولى القوم من أنفسهم (الطبرانى ، والبيهقى عن ابن عباس . [أحمد عن أبى رافع])." (١)

"٢٦٤١٩- يأتى على الناس زمان من لم يكن معه أصفر ولا أبيض لم يتهن بالعيش (الطبرانى ، وأبو نعيم فى الحلية عن المقدام بن معديكرب)

أخرجه الطبرانى (٢٧٨/٢٠ ، رقم ٦٥٩) ، وأبو نعيم فى الحلية (١٠٢/٦) . وأخرجه أيضا : فى الأوسط (٣٧٤/٢ ، رقم ٢٢٦٩) ، وفى الصغير (٢٧/١ ، رقم ٧) .

٢٦٤٢٠- يأتى على الناس زمان همتهم بطونهم وشرفهم متاعهم وقبلتهم نساؤهم ودينهم دراهمهم **ودنانيرهم** أولئك شرار الخلق لا خلاق لهم عند الله (السلمى عن على)

أخرجه أيضا : الديلمى (٤٤٤/٥ ، رقم ٨٦٨٨) .

٢٦٤٢١- يأتى على الناس زمان وجوههم وجوه الآدميين وقلوبهم قلوب الشياطين سفاكين الدماء لا يرعون عن قبيح وإن بايعتهم واربوك وإن ائتمنتهم خانوك صبيهم عارم وشابهم شاطر وشيخهم لا يأمر بمعروف ولا ينهى عن منكر السنة فيهم بدعة والبدعة فيهم سنة وذو الأمر منهم غاو فعند ذلك يسلط الله عليهم شرارهم فيدعو خيارهم فلا يستجاب لهم (الخطيب عن ابن عباس)

أخرجه الخطيب (٣٩٩/٢) .." (٢)

"٢٧٣١٥- عن عبد الله بن عمرو بن العاص : أن أبا بكر الصديق قام يوم الجمعة فقال إذا كان بالغداة فأحضروا صدقات الإبل نقسم فلا يدخل علينا أحد إلا بإذن فقالت امرأة لزوجها خذ هذا الخطام لعل الله يرزقنا جملا فأتى الرجل فوجد أبا بكر وعمر قد دخلا إلى الإبل فدخل معهما فالتفت أبو بكر فقال ما أدخلك علينا ثم أخذ منه الخطام فضربه فلما فرغ أبو بكر من قسم الإبل دعا بالرجل فأعطاه

---

(١) جامع ال أحاديث، ٤٥/٢٣

(٢) جامع الأحاديث، ٤٥٨/٢٣

الخطام فقال استقد فقال له عمر والله لا أستقيد لا تجعلها سنة قال أبو بكر فمن لى من الله يوم القيامة فقال عمر أرضه فأمر أبو بكر غلامه أن يأتيه براحلة ورحلها وقطيفة وخمسة **دنانير** وأرضاه بها (البيهقى وروى آخره ابن وهب فى جامعه) [كنز العمال ١٤٠٥٨]

أخرجه البيهقى (٤٩/٨ ، رقم ١٥٨٠٤) .

٢٧٣١٦- عن يزيد بن أبى مالك الدمشقى : أن أبا بكر الصديق قتل امرأة يقال لها أم قرفة فى الردة (سعيد بن

منصور ، والبيهقى) [كنز العمال ١٤٨١]

أخرجه البيهقى (٢٠٤/٨ ، رقم ١٦٦٤٩) .." (١)

"٢٧٥٦٩- عن أبى ضمرة يعنى ابن حبيب بن ضمرة قال : حضرت الوفاة ابنا لأبى بكر فجعل الفتى ينظر إلى وسادة فلما توفى قالوا لأبى بكر رأينا ابنك يلحظ إلى الوسادة فرفعوا عن الوسادة فوجدوا تحتها خمسة **دنانير** أو ستة **دنانير** فضرب أبو بكر بيده على الأخرى يرجع يقول إنا لله وإنا إليه راجعون ما أحسب جلدك يتسع لها (أحمد فى الزهد ، وأبو نعيم فى الحلية وله حكم الرفع لأنه إخبار بحال البرزخ) [كنز العمال ٨٥٤١]

أخرجه أحمد فى الزهد (١١٣/١) ، وأبو نعيم فى الحلية (٣٧/١) .

٢٧٥٧٠- عن أبى بكر قال : حق على كل ذات نطاق الخروج إلى العيدين (ابن أبى شيبة) [كنز العمال ٢٤٤٩٨]

أخرجه ابن أبى شيبة (٣/٢ ، رقم ٥٧٨٥) .

وأخرجه أيضا : ابن أبى عاصم فى الآحاد والمثانى (١٩٢/٦ ، رقم ٣٤٢٢) .." (٢)

"قال الهيثمى (٢٠٦/٥) : رواه الطبرانى ، وفيه سويد بن عبد العزيز وهو متروك .

٢٨٦١٣- عن عطية بن قيس : أن عمر بن الخطاب استعمل سعيد ابن عامر بن حذيم على جند حمص ، فقدم عليه فعلاه بالدرة ، فقال سعيد سبق سيلك مطرك إن تستعتب نعتب ، وإن تعاقب نصبر ، وإن تعفو نشكر ، فاستحيى عمر فألقى الدرة ، وقال : ما على المسلم أكثر من هذا إنك تبطىء بالخراج فقال سعيد : إنك أمرتنا أن لا نزيد الفلاح على أربعة **دنانير** ، نحن لا نزيد ولا ننقص ، إلا أنا نؤخرهم إلى

---

(١) جامع الأحاديث، ٣٦١/٢٤

(٢) جامع الأحاديث، ٢٤/٢٥

غلاتهم ، فقال عمر : لا أعزلك ما كنت حيا (أبو عبيد ، وابن زنجويه معا فى الأموال ، وابن عساكر) [كنز العمال ١١٦٢٦]

أخرجه ابن عساكر (١٦٣/٢١) .

٢٨٦١٤- عن الزهرى : أن عمر بن الخطاب استعمل عبد الله بن عتبة على السوق (ابن سعد ، قال العلماء : هذا أصل ولاية الحسبة) [كنز العمال ١٤٤٦٧]

أخرجه ابن سعد (٥٨/٥) .." [1]

"٢٨٧٠٩- عن أسلم : أن عمر بن الخطاب ضرب ابنا له يكنى أبا عيسى وأن المغيرة بن شعبة يكنى بأبى عيسى فقال له عمر أما يكفيك أن تكنى بأبى عبد الله فقال إن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قد كنانى فقال إن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قد غفر الله له ما تقدم من ذنبه وما تأخر وإنا فى جلجتنا فلم يزل يكنى بأبى عبد الله حتى هلك (أبو داود ، والضياء) [كنز العمال ٤٥٩٧٦]

أخرجه أبو داود (٢٩١/٤ ، رقم ٤٩٦٣) .

٢٨٧١٠- عن أسلم : أن عمر بن الخطاب ضرب الجزية على أهل الذهب أربعة دنانير وعلى أهل الورق أربعين درهما ومع ذلك أرزاق المسلمين وضيافتهم ثلاثة أيام (مالك ، وأبو عبيد فى الأموال ، والبيهقى) [كنز العمال ١١٤٦٧]

أخرجه مالك (٢٧٩/١ ، رقم ٦١٧) ، والبيهقى (١٩٦/٩ ، رقم ١٨٤٦٦) .." [2]

"التخفيف رواه مكحول عن النبى - صلى الله عليه وسلم - مرسلا) [كنز العمال ١٦٨٩٤]

أخرجه البيهقى (١٢٤/٤ ، رقم ٧٢٣٨) .

٢٨٧٣٣- عن عاصم بن أبى النجود : أن عمر بن الخطاب قال عليكم بالأبكار من النساء فإنهن أنتق أرحاما وأعذب أفواها وأرضى باليسير (ابن أبى الدنيا) [كنز العمال ٤٥٦٢٧]

٢٨٧٣٤- عن يسار بن نمير : أن عمر بن الخطاب قال فى الرجل يسئل الرجل الدنانير أيأخذ الدراهم قال إذا قامت على الثمن فأعطها إياه بالقيمة (عبد الرزاق) [كنز العمال ١٠٠٩٩]

أخرجه عبد الرزاق (١٢٧/٨ ، رقم ١٤٥٨٤) .

٢٨٧٣٥- عن النعمان بن البشير : أن عمر بن الخطاب قال فى مجلس وحوله المهاجرون والأنصار أرأيتم

---

(١) جامع الأحاديث، ٧٧/٢٦

(٢) جامع الأحاديث، ١٢٣/٢٦

لو ترخصت فى بعض الأمور ما كنتم فاعلين فسكتوا فقال ذلك ثلاثا فقال بشر بن سعد لو فعلت ذلك قومناك تقويم القدح فقال عمر أنتم إذا (أبو ذر الهروى فى الجامع ، وابن عساكر) [كنز العمال ١٤١٩٦]
أخرجه ابن عساكر (٢٩٢/٠١) .." (١)

"عليه وسلم فلم أبتل بالدنيا ، وصحبت أبا بكر فلم أبتل بالدنيا ، وصحبت عمر وشر أيامى يوم لقيت عمر - وجعل يبكى ، فقالت امرأته من ناحية البيت : لا تبك يا عمير ضعها حيث شئت : فاطرحى إلى بعض خلقانك فطرحت إليه بعض خلقانها فصر الدنانير بين أربعة وخمسة وستة فقسمها بين الفقراء وابن السبيل حتى قسمها كلها ، ثم قدم حبيب على عمر فأخبره الخبر ، قال ما فعلت الدنانير قال : فرقها كلها ، قال : فلعل على أخى دينا قال : فاكتبوا إليه حتى يقبل إلينا ، فقدم عمير على عمر ، فسأله فقال : يا عمير ما فعلت الدنانير قال : قدمتها لنفسى وأقرضتها ربى ، وما كنت أحب أن يعلم بها أحد ، قال : يا عبد الله بن عمر قم فارحل له راحلة من تمر الصدقة فأعطها عميرا ، وهات ثوبين فتكسوهما إياه فقال عمير : أما الثوبان فنقبلهما ، وأما التمر فلا حاجة لنا فيه . فإنى تركت عند أهلى صاعا من تمر وهو يبلغهم إلى يوم م، ، قال : فانصرف عمير إلى منزله فلم يلبث إلا قليلا حتى." (٢)

"٢٨٩٨٩- عن أسلم : أن عمر ضرب الجزية على أهل الذهب أربعة دنانير وأربعون درهما على أهل الورق وأرزاق المسلمين من الحنطة مدين وثلاثة أقسام زيت لكل إنسان منهم كل شهر ومن كان من أهل الشام وأهل الجزيرة وعلى أهل العراق خمسة عشر صاعا لكل إنسان ومن كان من أهل مصر فأردب كل شهر لكل إنسان قال ولا أدرى كم ذكر من الودك والعسل (أبو عبيد ، وابن زنجويه معا فى الأموال ، والبيهقى) [كنز العمال ١١٤٧٥]
أخرجه البيهقى (١٩٦/٩ ، رقم ١٨٤٦٦) .

٢٨٩٩٠- عن أسلم : أن عمر ضرب عبد الله ابنه بالدرة وقال أتكنى بأبى عيسى أو كان له أب (ابن عساكر) [كنز العمال ٤٥٩٨٣]
أخرجه ابن عساكر (٥٨/٣٨)

٢٨٩٩١- عن ابن عباس : أن عمر طاف فأراد أن لا يرمل وقال إنما رمل النبى - صلى الله عليه وسلم - ليغيظ المشركين ثم قال أمر فعله رسول الله - صلى الله عليه وسلم - ولم ينه عنه فرمل (الطيالسى)

---

(١) جامع الأحاديث، ١٣٥/٢٦
(٢) جامع الأحاديث، ١٧١/٢٦

[كنز العمال ١٢٥٢٩]
أخرجه الطيالسى (ص ٧ ، رقم ٢٧) .." (١)

"٢٩٩٣٢- عن عمر قال : دخل رجلان على رسول الله - صلى الله عليه وسلم - فسألاه فى شيء فدعا لهما بدينارين فإذا هما يثنيان خيرا ، فقلت يا رسول الله رأيت فلانا وفلانا يثنيان عليك ويشكرانك قال : نعم أعطيتهما دينارين ولكن فلانا وفلانا أعطيتهما عشرة **دنانير** فما شكرا وما أثنيا (ابن أبى عاصم ، والإسماعيلى فى معجمه ، والحاكم ، والضياء) [كنز العمال ١٧١٥٢]
أخرجه الحاكم (١٠٩/١ ، رقم ١٤٤) ، والضياء (٢٠٠/١ ، رقم ١٠٣) .

٢٩٩٣٣- عن ابن مسعود قال : دخل شاب على عمر فرآه يجر إزاره فقال يا ابن أخى ارفع إزارك فإنه أتقى لربك وأنقى لثوبك (ابن أبى شيبة ، والبيهقى) [كنز العمال ٤١٨٩٦]
أخرجه ابن أبى شيبة (١٦٦/٥ ، رقم ٢٤٨١٥) ، البيهقى (٩٧/١٠ ، رقم ٢٠٠١٤) .." (٢)

"عمر منى السلام وقولوا له : يا عمر سدد وقارب فقد دنا الأمر ، وأخبروه بهذه الخصال التى أخبركم بها ، يا عمر إذا ظهرت هذه الخصال فى أمة محمد فالهرب الهرب : إذا استغنى الرجال بالرجال والنساء بالنساء ، وانتسبوا من غير مناسبة وانتموا إلى غير مواليهم ، ولم يرحم كبيرهم صغيرهم ، ولم يوقر صغيرهم كبيرهم ، وترك المعروف فلم يؤمر به ، وترك المنكر فلم ينه عنه ، وتعلم عالمهم العلم فيجلب به **الدنانير** والدراهم ، وكان المطر قيظا والولد غيضا وطولوا المنازل ، وفضضوا المصاحف ، وزخرفوا المساجد ، وأظهروا الرشا وشيدوا البناء ، واتبعوا الهوى ، وباعوا الدين بالدنيا ، واستخفوا بالدماء ، وقطعت الأرحام ، وبيع الحكم ، وأكل الربوا فخرا ، وصار الغنى عزا ، وخرج الرجل من بيته فقام إليه من هو خير منه فسلم عليه ، وركب النساء السروج . ثم غاب عنا ، فكتب بذلك نضلة إلى سعد ، فكتب سعد إلى عمر ، فكتب عمر إلى سعد : لله أبوك سر أنت ومن معك من المهاجرين." (٣)

"قال : فبكى عمر حتى اخضلت لحيته بدموعه وقال لغلامه : أعطه قميصى هذا لذلك اليوم لا لشعره والله لا أملك قميصا غيره (ابن عساكر) [كنز العمال ٣٥٨٢٣]
أخرجه ابن عساكر (٣٤٩/٤٤) .

---

(١) جامع الأحاديث، ٢٤٦/٢٦
(٢) جامع الأحاديث، ٢١٥/٢٧
(٣) جامع الأحاديث، ٢٠٢/٢٨

٣١٦١٤- عن عبادة العصرى قال : وقف علينا عمر بن الخطاب يوم عرفة ونحن بعرفات فقال لمن هذه الأخبية قالوا لعبد القيس فاستغفر لهم ثم قال هذا يوم الحج الأكبر لا يصومه أحد (ابن سعد ، وابن جرير)[كنز العمال ١٢٥٧٢]

أخرجه ابن سعد (١٢٥/٧) .

٣١٦١٥- عن أنس قال : ولانى عمر بن الخطاب الصدقات ، فأمرنى أن آخذ من كل عشرين دينارا نصف دينار وما زاد فبلغ أربعة دنانير ففيه درهم وأن آخذ من كل مائتى درهم خمسة دراهم فما زاد فبلغ أربعين درهما ففيه درهم (أبو عبيد) [كنز العمال ١٦٨٨٥]." (١)

"نبى الله قال أنت منهم يا على وعمار بن ياسر وسيشهد معك مشاهد بين فضلها عظيم خبرها وسلمان وهو منا أهل البيت وهو ناصح فاتخذه لنفسك (أبو يعلى ، وفيه النضر بن حميد عن سعد بن طريف الإسكاف وهما ضعيفان) [كنز العمال ٣٦٧٥٩]

أخرجه أبو يعلى (١٤٢/١٢ ، رقم ٦٧٧٢) . قال الهيثمى (١١٧/٩) : فيه النضر بن حميد الكندى وهو متروك .

٣٢٠٨٩- عن على قال : أتى رجل رسول الله فقال كانت لى مائة أوقية تصدقت منها بعشرة أواق وقال آخر يا رسول الله كانت لى مائة دينار فتصدقت منها بعشرة دنانير وقال آخر يا رسول الله كانت لى عشرة دنانير فتصدقت منها بدينار فقال كلكم قد أحسن وأنتم فى الأجر سواء تصدق كل رجل منكم بعشر ماله (الطيالسى ، والحارث ، وابن زنجويه ، وأبو نعيم فى الحلية ، والبيهقى ، وابن مردويه ، وزاد ثم قرأ رسول الله - صلى الله عليه وسلم - ﴿لينفق ذو سعة من سعته﴾ [الطلاق : ٧]) [كنز العمال ٦٩٧٥١]." (٢)

"٣٢١٠٧- عن أبى وائل قال : أتى عليا رجل فقال يا أمير المؤمنين إنى عجزت عن مكاتبتى فأعنى فقال على ألا أعلمك كلمات علمنيهن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - لو كان عليك مثل جبل ثبير دنانير لأداها الله عنك قل اللهم اكفنى بحلالك عن حرامك واغننى بفضلك عمن سواك (أحمد ، والترمذى ، وقال : حسن غريب . والحاكم ، والضياء)[كنز العمال ١٥٥٦٣]

أخرجه أحمد (١٥٣/١ ، رقم ١٣١٨) ، والترمذى (٥٦٠/٥ ، رقم ٣٥٦٣) ، والحاكم (٧٢١/١ ، رقم

---

(١) جامع الأحاديث، ٢٢/٢٩

(٢) جامع الأحاديث، ٢٥٢/٢٩

١٩٧٣) ، والضياء (١١٧/٢ ، رقم ٤٨٩) .

٣٢١٠٨- عن عامر بن ربيعة قال : أتى علينا على ونحن نغتسل يصب بعضنا على بعض فقال أتغتسلون ولا تستررون والله إنى لأخشى أن تكونوا أخلف الشر (عبد الرزاق) [كنز العمال٢٧٣٩١]

أخرجه عبد الرزاق (٢٨٧/١ ، رقم ١١٠٨) .." (١)

"٣٢٧١٢- عن على : أن يهوديا كان يقال له جريجره وكان له على النبى - صلى الله عليه وسلم - دنانير فتقاضى النبى - صلى الله عليه وسلم - فقال له يا يهودى ما عندى ما أعطيك قال فإنى لا أفارقك يا محمد حتى تعطينى فقال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - إذا أجلس معك فجلس معه فصلى رسول الله - صلى الله عليه وسلم - فى ذلك الموضع الظهر والعصر والمغرب والعشاء الآخرة والغداة وكان أصحاب رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يهددونه ويتوعدونه ففطن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - فقال ما الذى تصنعون به فقالوا يا رسول الله يهودى يحبسك فقال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - منعنى ربى أن أظلم معاهدا ولا غيره فلما ترجل النهار قال اليهودى أشهد أن لا إله إلا الله وأشهد أن محمدا عبده ورسوله وشطر مالى فى سبيل الله أما والله ما فعلت الذى فعلت بك إلا لأنظر إلى نعتك فى التوراة محمد بن عبد الله مولده بمكة ومهاجره بطيبة وملكه بالشام ليس بفظ ولا غليظ ولا سخاب فى الأسواق ولا متزى." (٢)

"٣٣١٥٧- عن على قال : جاء ثلاثة نفر إلى النبى - صلى الله عليه وسلم - فقال رجل يا رسول الله كانت لى مائة دينار فتصدقت منها بعشرة دنانير وقال الآخر يا رسول الله كان لى عشرة دنانير فتصدقت منها بدينار وقال الآخر يا رسول الله كان لى دينار فتصدقت بعشر فقال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - كلكم فى الأجر سواء كلكم تصدق بعشر ماله (أحمد ، والدورقى) [كنز العمال ١٦٩٧٤]

أخرجه أحمد (٩٦/١ ، رقم ٧٤٣) .

٣٣١٥٨- عن على قال : جاء جبريل إلى النبى - صلى الله عليه وسلم - فقال يا محمد خير تمراتكم البرنى (أبو نعيم) [كنز العمال ٣٨٣٢٤]

ذكره المناوى فى فيض القدير (٤٨٤/٣) وعزاه إلى أبو نعيم وابن السنى فى كتاب الطب النبوى .." (٣)

---

(١) جامع الأحاديث، ٢٦١/٢٩

(٢) جامع الأحاديث، ١٥/٣٠

(٣) جامع الأحاديث، ٢٣٤/٣٠

"إن الثناء ليحيي ذكر صاحبه كالغيث يحيي نداه السهل والجبلا
لا تزهد الدهر فى خير توافقه فكل عبد سيجزى بالذى عملا
فقال على على **بالدنانير** فأتى بمائة دينار فدفعها إليه قال الأصبغ فقلت يا أمير المؤمنين حلة ومائة دينار قال نعم سمعت رسول الله – صلى الله عليه وسلم – يقول أنزلوا الناس منازلهم وهذه منزلة هذا الرجل عندى (ابن عساكر ، وأبو موسى المدينى فى كتاب استدعاء اللباس من كبار الناس) [كنز العمال ١٧١٤٦]
أخرجه ابن عساكر (٥٢٣/٤٢) .." (١)

"من غير أن يستشهد ، وكانت الزكاة مغرما ، والأمانة مغنما ، وأطاع الرجل امرأته وعق أمه وأقصى أباه ، وصارت الإمارات مواريث ، وسب آخر هذه الأمة أولها ، وأكرم الرجل اتقاء شره ، وكثرت الشرط ، وصعدت الجهال المنابر ، ولبس الرجال التيجان ، وضيقت الطرقات ، وشيد البناء واستغنى الرجال بالرجال والنساء بالنساء ، وكثرت خطباء منابركم ، وركن علماؤكم إلى ولاتكم فأحلوا لهم الحرام وحرموا عليهم الحلال وأفتوهم بما يشتهون ، وتعلم علماؤكم العلم ليجلبوا به **دنانيركم** ودراهمكم واتخذتم القرآن تجارة ، وضيعتم حق الله فى أموالكم ، وصارت أموالكم عند شراركم ، وقطعتم أرحامكم ، وشربتم الخمور فى ناديكم ، ولعبتم بالميسر ، وضربتم بالكبر والمعزفة والمزامير ، ومنعتم محاويجكم زكاتكم ورأيتموها مغرما ، وقتل البرىء ليغيظ العامة بقتله ، واختلفت أهواؤكم ، وصار العطاء فى العبيد والسقاط ، وطفف المكائيل والموازين ، ووليت أموركم السفهاء (أبو الشيخ فى الفتن ،." (٢)

"٣٤٧٢٠- عن على قال : ليس فى التفاح وما أشبهه صدقة (أبو عبيد فى الأموال ، والبيهقى) [كنز العمال ١٦٩٨]
أخرجه أيضا : مالك فى المدونة (٢٩٤/٢) .
٣٤٧٢١- عن على قال : ليس فى الخضروات والبقول صدقة (البيهقى) [كنز العمال ١٦٩٢١]
أخرجه البيهقى (١٢٩/٤ ، رقم ٧٢٧٥) .
٣٤٧٢٢- عن على قال : ليس فى الدراهم زكاة حتى تكون مائتين فإذا كانت مائتين ففيها خمسة دراهم وليس فى **الدنانير** شىء حتى تبلغ عشرين دينارا فإذا كانت عشرين دينارا ففيها ربع العشر وليس فيما دون خمس من الإبل صدقة فإذا بلغت خمسا ففيها شاة وفى عشر شاتان وفى خمس عشرة ثلاث شياة وفى

(١) جامع الأحاديث، ٢٤٠/٣٠
(٢) جامع الأحاديث، ١٤٩/٣١

عشرين أربع شياة وفى خمس وعشرين خمس شياة فإذا زادت على خمس وعشرين واحدة ففيها ابنة مخاض إلى خمس وثلاثين فإذا زادت واحدة ففيها ابنة لبون إلى خمس وأربعين فإذا زادت واحدة ففيها حقة إلى ستين فإذا زادت واحدة ففيها جذعة إلى خمس وسبعين فإذا زادت واحدة ففيها ابنتا لبون إلى تسعين فإذا زادت واحدة ففيها حقتان." (١)

"٣٧٨٤٤- عن زيد بن ثابت قال : فى الظفر يقلع إن خرج أسودا ولم يخرج ففيه عشرة دنانير وإن خرج أبيض ففيه خمسة دنانير (عبد الرزاق) [كنز العمال ٤٠٣٩٦]

أخرجه عبد الرزاق (٣٩٣/٩) .

٣٧٨٤٥- عن زيد بن ثابت قال : فى المرأة يفضيها زوجها إن حبست الحاجتين والولد ففيها ثلث الدية وإن لم تحبس الحاجتين والولد ففيها الدية كاملة (عبد الرزاق) [كنز العمال ٤٠٣٩٥]

أخرجه عبد الرزاق (٣٧٧/٩) .

٣٧٨٤٦- عن زيد بن ثابت قال : فى الموضحة تكون فى الرأس والحاجب والأنف سواء (عبد الرزاق) [كنز العمال ٤٠٣٨٨]

أخرجه عبد الرزاق (٣١١/٩) .

٣٧٨٤٧- فى زوج وأبوين للزوج النصف وللأم ثلث ما بقى وللأب الفضل (عبد الرزاق) [كنز العمال ٣٠٠٥١]

أخرجه عبد الرزاق (٢٥٤/١٠) .

٣٧٨٤٨- عن أبى حنيفة قال : فى سن الصبى الذى لم يثغر حكم قال زيد بن ثابت فيه عشرة دنانير (عبد الرزاق) [كنز العمال ٤٣٠٩٢]

أخرجه عبد الرزاق (٣٥٢/٩) .." (٢)

"٣٩٤٧٠- عن ابن عمر : أنه كان إذا سلم على عبد الله بن جعفر قال السلام عليك يا ابن ذى الجناحين (أبو نعيم ، وابن عساكر) [كنز العمال ٣٧١٦٨]

أخرجه ابن عساكر (٢٦٢/٢٧)

٣٩٤٧١- عن ابن عمر : أنه كان لا يرى بأسا أن يأخذ الدراهم من الدنانير والدنانير من الدراهم (عبد

(١) جامع الأحاديث، ٦٤/٣٢

(٢) جامع الأحاديث، ٥٧/٣٥

الرازق) [كنز العمال ١٠١٤١]
أخرجه عبد الرزاق (١٢٦/٨ ، رقم ١٤٥٧٧) .
٣٩٤٧٢- عن أبى بردة : أنه كان مع ابن عمر عند البيت فطاف ابن عمر وصلى ركعتين فقال هاتان يكفران ما أمامهما (ابن زنجوية) [كنز العمال ١٢٥٣٦]
أخرجه أيضا : البخارى فى الأدب المفرد (١٨/١ ، رقم ١١) .
٣٩٤٧٣- عن ابن عمر : أنه كان يبتاع إلى الميسرة ولا يسمى أجلا (عبد الرازق) [كنز العمال ١٠١٤٢]
أخرجه عبد الرزاق (١٣٨/٨ ، رقم ١٤٦٣٤) .
٣٩٤٧٤- عن عطية عن ابن عمر عن النبى - صلى الله عليه وسلم - : أنه كان يتطوع فى السفر (ابن أبى شيبة) .
أخرجه ابن أبى شيبة (٣٣٥/١ ، رقم ٣٨٤٧)." [(١)]
"٣٩٩٦٠- بينما نحن مع رسول الله - صلى الله عليه وسلم - ببعض أعلى الوادى يريد أن يصلى قد قام وقمنا إذ خرج حمار من شعب أبى دب شعب أبى موسى فأمسك النبى - صلى الله عليه وسلم - فلم يكبر وأجاز إليه يعقوب بن زمعة أخى بنى أسد حتى رده (عبد الرازق) [كنز العمال ٢٢٦٠٠]
أخرجه عبد الرزاق (٢٢/٢ ، رقم ٢٣٣٣) .
٣٩٩٦١- عن عبد الله بن عمرو قال : تجيشون الروم فيخرجون أهل الشام من منازلهم فيستغيثون بكم فتغيثونهم فلا يتخلف عنهم مؤمن فيقتتلون فيكون بينكم قتل كثير ثم تهزمونهم فينتهون إلى أسطوانة إنى لأعلم مكانها عليهم عندها الدنانير فيكتالونها بالتراس فيلقاهم الصريخ إن الدجال يحوش ذراريكم فيلقون ما فى أيديهم ثم يأتون (ابن عساكر) [كنز العمال ٩٧٠٣]
٣٩٩٦٢- عن عبد الله بن عمرو قال : تخرج معادن مختلفة قريب يقال لها فرعون ذهب يذهب إليه شرار الناس وبينما هم يعملون فيه إذ حسر لهم عن الذهب فأعجبهم معتمله إذ خسف به وبهم (نعيم)." [(٢)]
"٤٠٠٤١- عن ابن عمرو قال : ما أحب أن أقتل فى سبيل الله صابرا محتسبا وعلى عشرة دنانير لا أدع لها وفاء (عبد الرازق) [كنز العمال ١٥٥٣٥]
٤٠٠٤٢- عن عبد الله بن عمرو قال : ما أعطى إنسان شيئا خير من صحة وعفة وأمانة وفقه (ابن عساكر)

---
(١) جامع الأحاديث، ٣٣٩/٣٦
(٢) جامع الأحاديث، ٣٤/٣٧

[كنز العمال ٤٤٣٠٤]
أخرجه ابن عساكر (٢٦٨/٣١) .
٤٠٠٤٣- عن عبد الله بن عمرو قال : ما زلنا نسمع زر غبا تزدد حبا حتى سمعت ذلك من رسول الله - صلى الله عليه وسلم - (ابن النجار) [كنز العمال ٢٥٥٨٩]
أخرجه أيضا : ابن أبى شيبة (٥٤٨/٧ ، رقم ٣٧٨٤٥) ، وابن عساكر (٢٧٢/٣١) .
٤٠٠٤٤- عن عبد الله بن عمرو قال قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : ما من عمل أفضل من عمل فى هذه الأيام العشر قالوا ولا الجهاد قال ولا الجهاد إلا رجل خرج بماله ونفسه فلم يرجع منه بشئ (ابن زنجويه)
أخرجه أيضا : أحمد (١٦٧/٢ ، رقم ٦٥٥٩) .." (١)
"والترمذى - حسن غريب - والطبرانى ، والحاكم) [كنز العمال ٤٥٦٠]
أخرجه أبو داود (٣٤/٤ ، رقم ٣٩٨٨) ، والترمذى (٣٦١/٥ ، رقم ٣٢٢٢) ، والطبرانى (٣٢٣/١٨ ، رقم ٨٣٤) ، والحاكم (٤٦٠/٢ ، رقم ٣٥٨٦) .

مسند فضالة بن عبيد
٤٠٨٦٦- أتى النبى - صلى الله عليه وسلم - يوم خيبر بقلادة فيها خرز معلقة بذهب ابتاعها رجل بسبعة **دنانير** فذكروا ذلك له فقال لا حتى يميز ما بينهما فرده حتى ميز (ابن أبى شيبة) [كنز العمال ١٠١٣٤]
أخرجه ابن أبى شيبة (٢٨٥/٤ ، رقم ٢٠١٨٥) .
٤٠٨٦٧- عن فضالة بن عبيد : أن النبى - صلى الله عليه وسلم - دعا ذات يوم بشربة فقيل يا رسول الله إن هذا يوم كنت تصومه قال أجل ولكن قئت فأفطرت (أبو يعلى ، وابن عساكر) [كنز العمال ٢٤٣٣٣]
أخرجه ابن عساكر (٣٦/١٢) .
٤٠٨٦٨- عن فضالة بن عبيد : أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - كان يأمر بتسوية القبور (ابن جرير) [كنز العمال ٤٢٩٩١]." (٢)

---
(١) جامع الأحاديث، ٦٩/٣٧
(٢) جامع الأحاديث، ٤٤٨/٣٧

"٤١٢٤٩- عن أبى قلابة قال : كان الناس بالبصرة فى زمان زياد يأخذون الدراهم **بالدنانير** نسيئة فقام رجل من أصحاب النبى - صلى الله عليه وسلم - يقال له هشام بن عامر الأنصارى فقال إن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قد نهى عن بيع الذهب بالورق نسيئة وأنبأنا أن ذلك هو الربا (ابن جرير) [كنز العمال ١٠١٣٣]

أخرجه أيضا : البغوى فى الجعديات (١/١٨١ ، رقم ١١٧١) ، والطبرانى (٢٢/١٧٦ ، رقم ٤٥٨) .

٤١٢٥٠- عن أبى قلابة قال : كان الناس يشترون الذهب بالورق إلى العطاء فأتى عليهم هشام بن عامر فنهاهم وقال إن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - نهانا أن نبيع الذهب بالورق نسيئة وأنبأنا أن ذلك هو الربا (ابن جرير) [كنز العمال ١٠١٣٢]

أخرجه أيضا : أحمد (٤/١٩ ، رقم ١٦٢٩٧) ، وأبو يعلى (٣/١٢٥ ، رقم ١٥٥٤) ، وابن قانع (٣/١٩٤) .

مسند هلب

٤١٢٥١- أنه صلى مع رسول الله - صلى الله عليه وسلم - فرآه ينصرف مرة عن يمينه ومرة عن شماله (عبد الرازق ، ابن أبى شيبة) [كنز العمال ٢٢٨٤٧]." (١)

"٤١٤٤٦- عن أبى برزة : أنه أتى رسول الله - صلى الله عليه وسلم - **بدنانير** فجعل يقسمها وعنده رجل أسود محطوم الشعر عليه ثوبان أبيضان بين عينيه أثر السجود وكان يتعرض لرسول الله عليه الصلاة والسلام فلم يعطه فأتاه فعرض له من قبل وجهه فلم يعطه ثم أتاه من خلفه فلم يعطه شيئا فقال يا محمد ما عدلت منذ اليوم فى القسمة فغضب رسول الله - صلى الله عليه وسلم - غضبا شديدا ثم قال والله لا تجدون أحدا أعدل عليكم منى ثلاث مرات ثم قال يخرج عليكم رجال من قبل المشرق كأن هذا منهم هديهم هكذا يقرؤون القرأن لا يجاوز تراقيهم يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية ثم لا يعودون إليه ووضع يده على صدره سيماهم التحليق لا يزالون يخرجون كما يخرج آخرهم مع المسيح الدجال فإذا رأيتموهم فاقتلوهم ثلاثا هم شر الخلق والخليقة يقولها ثلاثا (ابن أبى شيبة ، وأحمد ، والنسائى ، وابن جرير ، والطبرانى ، و النسائى) [كنز العمال ٣١٥٨٤]." (٢)

---

(١) جامع الأحاديث، ٣٨/١٦٣

(٢) جامع الأحاديث، ٣٨/٢٦٩

"أخرجه أيضا : أبو داود فى المراسيل (٢٣١/١ ، رقم ٢٩٨) .

٤٣٧٩٧- عن الحسن قال : أن عثمان بن عفان جاء **بدنانير** فى غزوة تبوك وفى لفظ ابن عساكر يوم حنين فنثرها فى حجر النبى - صلى الله عليه وسلم - فجعل يقلبها ويقول ما على عثمان ما عمل بعد هذا شىء (ابن عساكر وقال كذا قال يوم حنين وإنما هو يوم تبوك) [كنز العمال ٣٦٢٣٩]

أخرجه ابن عساكر (٦٩/٣٩) .

٤٣٧٩٨- عن زيد بن أسلم : أن عقيل بن أبى طالب دخل على امرأته فاطمة بنت عتبة بن ربيعة وسيفه متلطخ بالدماء فقالت قد عرفت أنك قاتلت فما أصبت من غنائم المشركين فقال دونك هذه الإبرة فخيطى بها ثيابك ودفعها إليها فسمع منادى النبى - صلى الله عليه وسلم - يقول من أصاب شيئا فليرده وإن كانت إبرة فرجع عقيل إلى امرأته فقال ما أرى إلا إبرتك ألا قد ذهبت عنك فأخذ عقيل الإبرة فألقاها فى الغنائم (ابن عساكر) [كنز العمال ١١٦٠٢]

أخرجه ابن عساكر (١٧/٤١) .." (١)

(١) جامع الأحاديث، ٣٣٢/٤٠